

الإدارة العامة للديوانية مكتب التشوير و الدراسات
في 12 نوفمبر 2020
وارد رقم 1256

09 نوفمبر 2020

المحترمة السادة
خالد بن عبد العزيز
مدير المديرية العامة للغابات

وزارة الاقتصاد والمالية ودعم الإستثمار مكتب الضبط المركزي
10 نوفمبر 2020
ضمن تحت عدد و 2020-08-2140 مخطاطة 885 أحيل إلى

الإدارة العامة للديوانية مكتب الضبط المركزي
في 11 نوفمبر 2020
ضمن تحت عدد : 1256 أحيل إلى

منشور إلى

السيد المدير العام للصحة النباتية ومراقبة المدخلات القلاخية
السيد المدير العام للإنتاج القلاخي
السادة المتدربين الجهويين للتنمية القلاخية
السيد رئيس القرية النقابية لموردي البذور والشتلات
السيد المدير العام للديوانية تحت إشراف السيد وزير الإقتصاد والمالية ودعم الإستثمار
السيد المدير العام للتجارة الخارجية تحت إشراف السيد وزير التجارة وتنمية الصادرات
السيد المدير العام للحرس الوطني و المدير العام للأمن الوطني
تحت إشراف السيد وزير الداخلية
السيد رئيس أركان القوات البرية التونسية تحت إشراف السيد وزير الدفاع الوطني

الموضوع: حول منع توريد النباتات والمنتجات النباتية من البلدان المصابة بـ *Xylella fastidiosa*

المرجع: قرار وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري المؤرخ في 26 جوان 2015 والمتعلق بقائمة النباتات والمنتجات النباتية المحظورة الدخول للبلاد التونسية.

على إثر ظهور بكتيريا *Xylella fastidiosa* المسبب لمرض التدهور السريع للزياتين وباعتبارها من أخطر الآفات الحجرية على الصعيدين الوطني والدولي ونظرا لتعدد حوائلها النباتية وتشعب خصائصها الجينية، فقد تم إصدار قرار وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتعلق بقائمة النباتات والمنتجات النباتية المحظورة الدخول للبلاد التونسية، كما تم إدراج البكتيريا ضمن القائمة الاسمية لآفات الحجر الزراعي.

وتبعا لتوسع رقعة انتشار البكتيريا ببلدان شمال منطقة حوض البحر الأبيض المتوسط والشرق الأدنى ونظرا إلى أن الإرساليات النباتية تعتبر أهم ناقل لبكتيريا *Xylella fastidiosa* إلى جانب العشرات الناقلة ومواد الإكثار وفي إطار مزيد دعم الإجراءات الوقائية

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري - 30 نهج آلان سفاري 1002 تونس - الهاتف: 71786833 - الفاكس: 71780391 البريد الإلكتروني: mag@ministeres.tn

تمنع تسريبها للبلاد التونسية، تخليم وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري كافة موردي البذور والشتلات بما يلي:

- يمنع توريد النباتات والمنتجات النباتية للزيتون *Olea europea L.* من جميع البلدان،
- يمنع توريد النباتات العائلة من البلدان اللبوية حتى وان كانت الإسرائيلية متأتية من مناطق سليمة

- اعتماد القائمة الاسمية في النباتات العائلة لبكتيريا *Xylella fastidiosa* حسب آخر تعيين من طرف المنظمات والهيئات العلمية والعالمية،
- إخضاع كل النباتات للزرع توريدها للتحليل المخبرية قبل فترة لا تتجاوز أسبوع واحد من إرسالها،

- مداواة كل النباتات بأحد المبيدات ضد الحشرات الناقلة قبل إرسالها،

- الالتزام بوضع مصائد داخل العاويات العاملة للإسرائيلية،

- إمكانية إلغاء كل التراخيص في حالة ظهور المرض والإشعار به في البلد المصدر.

هذا المنشور يلغي ويعوض المنشور عدد 307 للتوخ في 27 ديسمبر 2016 وللتعلق يمنع

توريد النباتات من البلدان المصابة ببكتيريا *X. fastidiosa*

ونظرا لأهمية الموضوع وللحفاظ على ثروتنا النباتية الوطنية فإنكم مدعوون كل في مجاله إلى اتخاذ الإجراءات الضرورية قصد وضع هذا المنشور حيز التنفيذ وضمن عدم تسرب البكتيريا عبر الحدود التونسية.

والسلام

وزارة الفلاحة
والموارد المائية والصيد البحري

عاقصة البحري